

## حق الناس في المعرفة

### *People's Right to Know*

عبد الجواد عبد الجابر عبد الجواد

قسم الصحافة، كلية الآداب، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.

بريد الكتروني: [smallworldlike123@yahoo.com](mailto:smallworldlike123@yahoo.com)

تاريخ التسليم: (٢٠٠٣/٢/٣)، تاريخ القبول: (٢٠٠٣/١٠/٥)

### ملخص

إن القضايا الإعلامية متنوعة؛ فهي تضم الجوانب القانونية والأخلاقية. وبما أنها قضايا ذات طبيعة اجتهادية وفلسفية، فهي لا تزال بدون مفهوم واضح ومحدد التعريف. والذي يزيد المشكلة تعقيداً هو التسارع في التقدم التكنولوجي في مجال الإعلام. طبيعياً، يصاحب كل اختراع قضايا أخلاقية وقانونية متعلقة بدور الإعلام في المجتمع وعلاقته بالناس والحكومة. كذلك الاستخدام السيئ للإعلام، كما كان هو الحال خلال الحربين العالميتين الأولى والثانية، زاد من حاجة الناس إلى التنوع في المعلومات وفي مصادرها حتى ينتفعوا منها في كل مجالات حياتهم... فظهرت الدعاوى الكثيرة المطالبة "بحقوق" الناس في الاتصال والمعرفة والتعبير. ونظراً لخصوصية كل نظام سياسي، فإن كل دولة تنظر بصورة مختلفة لتمثل هذه "الحقوق"، بناءً على فهمها لمفهوم الحرية والاتصال. فالمجتمع الديمقراطي، ينظر إلى أحد هذه الحقوق، حق الناس في المعرفة، على أنه ركيزته الأساسية، تكون فيه إرادة الشعب هي أساس القوة والحكم وصنع القرار. فحتى يكون أفراد المجتمع قادرين على الاختيار، يجب أن تكون هناك مصادر متنوعة من المعلومات. هذا التنوع في الآراء يمكن الشخص من المشاركة في مجالات الحياة وأنشطتها كافة. فالحكومة في مثل هذا المجتمع وجدت منه وإليه. وبالتالي للفرد الحق في معرفة ما تقوم به حكومته لأن نشاطاتها تمسه مباشرة أو غير مباشرة. هذا البحث يناقش هذا الجانب الإعلامي بإسهاب، موضحاً التطورات والمراحل التي مرت بها هذه القضية الإعلامية حتى يومنا هذا.

### Abstract

Mass media issues are diversified. They encompass legal and ethical sides. Because of their interpretative and philosophical nature, they are still without a clear and specified concept. What complicates the subject more is the acceleration in media technology. Naturally, with every invention comes legal and ethical issues concerning the rule of media in the society and their relations with the people and government. Also, the bad use of the media, as was the case during World Wars I and II, increases people's need for a diversification in information and its sources, so that people can

benefit from it in all aspects of their lives. As a result, many voices have risen, calling for people's "rights" to communicate, to know, and to express their opinions. Because of the particularity of every political system, every state differently perceives such "rights," based on its own understanding of the meaning of freedom and communication concepts. A democratic society, as an example, considers one of these rights, people's right to know, as its basic pillar in which the will of the people is the utmost principle for power, ruling, and decision-making. For the people to be able to choose their representatives rightly, all information sources must be available to them. In this case, people will be able to do their rule in the society. A democratic government is for the people and by the people. So, an individual has the right to know what his/her government is doing, because such activities touches his/her life directly or indirectly. This research thoroughly discusses and explains the developments and stages which this media issue has passed through until today.

### تقديم

يستخدم الناس وسائل الاتصال بشكل أو بآخر، وعن طريقها يتفاعلون مع العالم. هذا الاستخدام يختلف من بلد لآخر حسب عاداته وتقاليده، وأهمية المعلومات فيه. فالثقافة تحدد نظرة الفرد لوسائل الإعلام بشكل عام أو لكل وسيلة على حده. مثلاً، موقف الفرد الغربي للسينما كأداة للترفيه تختلف عن تلك للإنسان الشرقي الذي يعتبر بعض الأفلام مُحرمَةً أخلاقياً واجتماعياً.

من هذا المنطلق طورت كل ثقافة/دولة نظامها الإعلامي الخاص بها ليتلاءم مع مثل هذه الخصوصيات. بعبارة أخرى، المزايا والظروف الخاصة بكل دولة حددت النظام الإعلامي فيها ونظرة كل من الشعب من جهة والحكومة/السلطة من جهة أخرى لمثل هذا النظام. ويمكن القول هنا أن وسائل الإعلام الجماهيري هي نتاج بنية المجتمع الفلسفية والأيدولوجية والاقتصادية والسياسية. فالمؤسسات الاقتصادية والتنظيمات الاجتماعية والقيم والتاريخ هي عوامل أساسية في صقل الوسائل الإعلامية في كل بلد (موسى، ١٩٩٤). المجتمعات البدائية تعتمد على الاتصال الشخصي للتفاعل والتواصل بين أعضائها. لكن عندما تكبر هذه المجتمعات أو الجماعات تصبح وسائل الإعلام ضرورة لا غنى عنها. واليوم، ومع كبر حجم المجتمعات وتعقيدها، تقوم وسائل الاتصال الجماهيري بدور أساسي. وبدونها لا يمكن للتفاعل الاجتماعي والسياسي والاقتصادي الذي يخلق المجتمع الحديث أن يوجد. فلا جدل أن الإعلام هو المصدر الرئيسي (بل الوحيد، اليوم) للإنتاج الفني، والثقافي،

والإخباري. إنه يبهر أبصارنا ويحرضنا ويشكل حياتنا السياسية والثقافية والاقتصادية بما يتلاءم ومصالح المسيطرين عليه. فهو محرك الحضارات ومسير التاريخ، لدرجة أن التأثيرات الجمة لوسائل الإعلام على المجتمع والإنسان جعلت الكثيرين يتخبطون في نظرياتهم ودراساتهم وبحوثهم الإعلامية. مثال على ذلك، هناك محاولات حديثة ومتنوعة للإجابة على أسئلة مثل: من الذي ينتفع من الخدمات التي تقدمها وسائل الاتصال وكيف؟ ومن المسيطر عليها ومنظّمها وممولها؟ إن الإجابات على مثل هذه التساؤلات مهمة للغاية للعمل الإعلامي، ودوره، وتأثيره، وتوضيح حقوقه وامتيازاته.

إن وسائل الاتصال ممثلة بسلعها ومعلوماتها هي جزء من النظام الاقتصادي الحر. فهي تشجع السوق التجاري وتحفز المستهلك عندما يتعرض للرسائل الإعلانية. كذلك ترسل وسائل الإعلام المعلومات إلى الحكومة والصناعة والعمالة وتساهم في تدفق الأفكار التي تحافظ على قوة تدفق الديناميكية الاقتصادية وعمقها. في الوقت نفسه، تعتبر وسائل الإعلام نتاج النظام الاقتصادي وهي معرضة لتأثيراته. إن العوامل التي تحفز التجارة بشكل عام مثل الأسواق والتضخم والركود الاقتصادي، والمنافسة، والتجارة العالمية، والشركات متعددة الجنسيات، كذلك تؤثر على المؤسسات الإعلامية وعلى النشاطات الصحفية (Adams & McKercher, 1991).

مع تطور المجتمعات بسبب تقدم التكنولوجيا وظهور ما يعرف بالثورة المعلوماتية، أصبح المشرّعون في تسابق مع الزمن من أجل إصدار تشريعات يمكن لها أن تسيطر على التغيرات المستمرة والمتلاحقة في المجتمع. فمنهم من حظر ومنهم من حرم ومنهم من سمح باستخدام بعض التكنولوجيا أو بعدم استخدامها. المجتمعات الغربية حاولت هضم الثورة المعلوماتية وتسخيرها لمصلحة المجتمع. أما المجتمعات السلطوية، فقد حاولت منع وصول تكنولوجيا المعلومات إلى الناس وانتشارها في المجتمع، تارة، وأخرى تحديد المعالم التي يمكن استخدامها في المجتمع. معنى ذلك، أن التشريعات الإعلامية تعكس رؤية المجتمع والسلطة لوسائل الإعلام ولدورها في المجتمع. وهذا هو الافتراض الأساسي لهذه الدراسة التي تتبع المنهج التاريخي في البحث والتحليل. إن جوانب هذا الموضوع متعددة ومتشابكة من حيث النظريات الفلسفية ووجهات النظر التي تحكم العلاقة بين السلطة والمجتمع والإعلام. ولكن لتحديد إطار الدراسة ومنعاً لتشعبها، ارتأى الباحث أن يناقش جانب فلسفي من هذه الجوانب: وهو الجانب التحرري لاهتمامه في قضية حق الناس في المعرفة ودور الإعلام في تحقيق هذا الحق ومسؤولية السلطة في إنجازه. والسبب الآخر في الاختيار يمكن تلخيصه على النحو التالي: "إن حرية الصحافة هي حق الشعب بمختلف تياراته وجماعاته وطبقاته في إصدار الصحف

والوصول على الحقائق، والتعبير عن الآراء والأفكار، ومراقبة مؤسسات الحكم، وقطاعات المجتمع المختلفة، وحثها على تصويب ممارستها، في إطار يخدم المصالح العامة للمجتمع، ويوازن بين حقوق الأفراد والجماعات، ويلتزم بالقيم الدينية والأخلاقية ويكفل تحقيق الاستقلالية والوحدة والتقدم" (إبراهيم، 1999، ص: 29). بعبارة أخرى، يناقش هذا البحث مفهوم "حق الناس في المعرفة" من جميع جوانبه، من حيث تعريفه وتطوره وسلبياته وإيجابياته، وهل هناك حاجة اجتماعية/سياسية/اتصالية إليه؟ فهذا المفهوم هو شائك، لدرجة أنه عمق الفجوة بين الحكومة والصحافة حول فهم كل منها له ... أنه يدرس تطور هذه القضية من نشأتها إلى الآن باعتبارها واحدة من أهم القضايا الإعلامية المعاصرة. والإطار النظري لهذه الدراسة يأتي من أهمية الإعلام في ترتيب أو وضع الأجندة (Agenda-setting)، أي ترتيب المواضيع والقضايا التي يناقشها الناس وذلك بناء على ترتيب الإعلام لهذه المواضيع والقضايا وطرحها (أبو اصبح، 1999). فتركيز الإعلام على قضية معينة يؤثر على أهمية هذه القضية للمتلقى وعلى تفكيره.

إن وظائف الإعلام في المجتمع الديمقراطي تتمثل فيما يلي :

١. المعلومات: وتتضمن جميع التقارير عن الأحداث الحياتية اليومية. وتشمل هذه الوظيفة الأخبار الحكومية والسياسية والشؤون الخارجية، والطقس، والحوادث، والحروب، والتجارة، والعمل، والتعليم (باستثناء الرياضة، وأعمدة الهواة، وانتقادات السينما).
٢. التأثير: وهو تقديم الآراء الصحفية ورسائل القراء والكاريكاتير، أي كل المحاولات التي تحاول التأثير على القراء والمستمعين بشكل مباشر ضمن المساحة والوقت المحددين لغير المعلنين.
٣. الترفيه: ويتضمن كل أفلام الخيال والمواد الواقعية مثل الرياضة والمسرح والهوايات المتعلقة بالترفيه.
٤. الإعلان: وهو الأكثر تميزاً، وغالباً ما يكون تجارياً وأحياناً ما يكون رسائل ذات مصلحة عامة مثل السلامة على الطرق. ويكون الإعلان دائماً مميزاً عن باقي مضامين الإعلام، إما بالصوت، أو بالمنظر، أو بالطباعة (Edwards, 1970).

### حق الناس في المعرفة ... جذوره وتطوره

كتب فردريك سيبورت وثيودور بيترسون وولبر شرام (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963) أن وسائل الإعلام العالمية تتبع نظرية من بين الأربع التالية: السلطوية أو الشيوعية (التي انبثقت عن

(الأولى) أو التحريرية أو المسؤولية الاجتماعية (التي تطورت عن النظرية الثالثة). في الآونة الأخيرة (وبعد زوال الاتحاد السوفييتي بالتحديد) بدأت النظرية التحريرية بالانتشار بين دول العالم، وإن كان مثل هذا الانتشار بطيئاً. إن الصحافة، كباقي المؤسسات الأخرى، ملزمة بالمبادئ التي تحكم المجتمع التي هي جزء منه. ومبدأ حق التعبير مبني على نظرة النظرية التحريرية إلى الإنسان كونه عاقلاً... سعادته ورفاهيته هي أهداف المجتمع. والفرد، كونه مفكراً، قادر على تنظيم العالم من حوله وعلى إصدار القرارات التي تنصب في مصلحته. وبناء عليه، إن لدى الإنسان القدرة على التفكير والتذكر وتسخير خبراته واستخلاص العبر والوصول إلى نتائج. إن مثل هذه المزايا تجعله مخلوقاً فريداً. وواجب الدولة في مثل هذا المجتمع هو توفير البيئة المناسبة التي تمكنه من تحقيق ذاته. وإذا لم تستطع السلطة تحقيق ذلك، عليها بالزوال أو التعديل. الحرية، أو بالأحرى الحرية الشخصية، هي أساس هذا التفكير الذي يركز على حرية العبادة والتعبير والصحافة؛ فالفرد له الحق في التفكير كما يشاء ما دام لا يؤدي شخصاً آخرًا. وهذه النظرة لا تقبل الرأي الذي يقول أن الدولة ككيان أهم من الأفراد الذين يشكلونه.

ساهم عصر التنوير في القرنين السابع عشر والثامن عشر بصورة كبيرة نحو قبول المبادئ التحريرية وانتشارها. فالهدف الأساسي لهذا الفكر هو تحرير الفرد من جميع القيود الخارجية لتسخير المنطق لحل المشاكل الدينية والسياسية والاجتماعية، وبالتالي التحكم بالعالم من حوله. وفي نهاية القرن الثامن عشر، ظهرت الديمقراطية بالشكل الذي نعرفه الآن. في تلك الفترة، رأت الصحافة أنه بما أن البرلمان مثل مصالح الناس، يجب أن تكون مناقشاته مفتوحة لهم. والصحافة، كونها وسيلة للإعلام، لها الحق وعليها واجب اعلام الناس بما دار فيه. وبالتالي لا يحق للبرلمان فرض قيود على ممارسة هذه الوظيفة (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963). لقد حصل الصحفيون البريطانيون على الحق في تغطية أعمال البرلمان عام 1874. أما مجلس العموم فقد احتفظ لنفسه منع ذلك عند التصويت بالأغلبية. ومع ذلك استمرت الاجتماعات السرية لمنع الناخبين من التعرف على الأمور والقضايا التي لم يتمكن السياسيون من تليبيتها للناخبين (Pember, 1981).

جون لوك كان من بين أكبر الدعاة لهذا التفكير، فقد طور ما يعرف بالسيادة العامة. دعا لوك إلى نظام سياسي تكون فيه إرادة الشعب الركيزة الأساسية للسلطة. بمعنى آخر، الحكومة هي مجرد الوصي الذي منحه الشعب القوة، وله الحق في سحبها منه متى يشاء. ففي صلب هذه الفلسفة يقول لوك أن الفرد تنازل عن حقوقه الشخصية للسلطة مقابل اعترافها بحقوقه الطبيعية والمحافظة عليها.

اتفق جون ستيورت مل مع رأي جون لوك؛ فقد كان مل من المؤيدين للمبدأ التحرري وما يتضمنه من مبادئ وحقوق منها حق الناس في المعرفة. فقد أكد مل على أن جميع جهود الفرد يجب أن تهدف إلى خلق السعادة والرفاهية للأغلبية والمحافظة عليها، بل وزيادتها. فقد اعتقد مل أن المجتمع الجيد هو الذي تتمتع فيه الأغلبية الممكنة من الناس بالسعادة. ومن بين الطرق التي يمكن للمجتمع أن يساعد أفرادها بتحقيق ذلك تكون من خلال إعطائهم الحق في التفكير والتصرف بأنفسهم. وقد أعطى التبريرات التالية لمثل هذه الدعوة:

أولاً: إذا أسكتنا رأياً، نكون قد أسكتنا الحقيقة.

ثانياً: رأي خاطئ ربما يحتوي على مقدار ضئيل من الحقيقة، الذي ربما يكون ضرورياً لإيجاد كل الحقيقة.

ثالثاً: إذا اعتبر شخص رأياً ما كل الحقيقة، فإن مثل هذا الاعتبار لا يكون مبنياً على أسس منطقية، ولكن بشكل تحييز شخصي، إلا إذا أجبر للدفاع عنه.

رابعاً: إذا لم يدافع عن فكرة من وقت لآخر، فإنها ستفقد شرعيتها.

من ناحيته أكد جون ملتون على أن الأفراد، من خلال ممارستهم للمنطق، قادرون على التفريق بين الصح والخطأ، وبين الحسن والرديء. وحتى تكون هذه الإمكانية متوفرة، يجب أن تكون جميع الفرص متوفرة له للتعرف على آراء الآخرين وأفكارهم. ومن هذا المبدأ تطورت مفاهيم "سوق الآراء الحر" و"التصحيح الذاتي". وطالب ملتون الحكومة الابتعاد عن صراع الآراء لأن الصح هو الذي سيظهر. كما طالبها بعدم تطبيق الرقابة على الآراء الصادقة، حتى ولو كانت مخالفة لآرائها (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

من جانبه فضل توماس جفرسون الأغلبية على الفردية. كان جفرسون مقتنعاً بأنه حتى ولو أخطأ الأفراد في قراراتهم إلا أنه لا يمكن لها أن تفعل ذلك وستتوصل إلى قرارات صائبة. ولتسهيل هذه العملية، يجب أن يكون الأفراد متعلمين ومطلعين على أحداث اليوم. وللشخص العاقل، الصحافة هي مصدر أساسي للمعلومات والإرشاد. وحتى تكون قادرة على ذلك، يجب أن تكون حرة من سيطرة الحكومة. واستنتج جفرسون أن الوظيفة الأساسية للحكومة هي تمكين الفرد من تحقيق غاياته. ووظيفة الصحافة هي التعليم، وفي الوقت نفسه منع الدولة من الانحراف عن أهدافها السياسية المحددة لها. وأكد جفرسون على وجهة النظر القائلة بأن الحكومة التي لا تستطيع الصمود أمام الانتقاد تستحق

السقوط، وأن القوة الحقيقية للحكومة تكمن في استعدادها للسماح وقدرتها على تحمل الانتقاد (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

وجود صحافة حرة مهم في المجتمع لأربعة أسباب (Fraleigh & Tuman, 1997):

**السبب الأول:** هو لحكم الأفراد لأنفسهم. ففي النظام الديمقراطي، يمتلك الناس القوة الأخيرة للسيطرة على أنفسهم. وليتمكن الناس من إصدار قوانين منطقية حول مستقبل مجتمعهم، يتوجب عليهم الحصول على جميع مصادر المعلومات المتعلقة بسياسة حكومتهم، لمعاقبة من يقصر بواجباته وإصلاح الخطأ مثلما حصل في فضيحة "وترجيت" (Watergate).

كذلك حرية التعبير تشجع اكتشاف الحقيقة. لقد أكد أرسطو أن الحقيقة والعدالة طبيعياً أقوى من نقيضاتها وأكثر إقناعاً. وبالتالي إذا كانت الأفكار الصحيحة أقوى من الخاطئة، وجميع الآراء يُعبر عنها بحرية، سيقبل الجمهور في النهاية الحقيقة.

**العامل الثالث** لقبول حرية الرأي هو أنها تشجع الاستقلالية الفردية. فعندما يُمنح الكائن الحي من التعبير عن شعوره، سيؤدي ذلك إلى اضطهاد عنصر أساسي من شخصيته.

**والعامل الأخير** يقول أن القوانين الموجهة نحو الخطاب المؤذي سيبلغ فيها ليصل مداها نحو الخطاب الإيجابي. وهناك رأي يضاف إلى ذلك ويقول أنه حتى ولو كان الخطاب سلبياً، أي جهد يحد منه سيعيق ذلك الذي يتوجب حمايته.

وحتى تحقق الصحافة مثل هذه الأهداف، يتوجب عليها تطوير مصادرها المالية الخاصة بها لتكون بعيدة عن سيطرة الحكومة وهيمنتها. إن النظام الديمقراطي يعطي الفرد الفرصة لامتلاك وسيلة إعلام وتشغيلها لأنه حر ومفتوح. والمصادر المالية تكون أساساً من الإعلانات (70%) ومن الاشتراكات (30%). نجاح أو فشل المؤسسة الإعلامية يعتمد على إمكانيتها لتلبية حاجات الجماهير. إن المعلومات هي شريان الحياة لمثل هذا النظام، والصحافة تقوم بدورين أساسيين فيه (Martin & Chaudhary, 1963):

**الأول:** إنها عينه الساهرة وأذنه الصاغية : فيتوجب عليها إعلام الجمهور بما تقوم به الحكومة بصورة جيدة، وما لا تعمله على الإطلاق.

**ثانياً:** إن الصحافة عدوة للحكومة، ولكن الرأي المخالف لهذا التوجه يؤكد على أنه عندما تأخذ الصحافة هذا الموقف، فلن تقدر على طرح وجهة نظر الحكومة بصدق وأمانة.

يكتب صالح أبو اصبع (1999) أن قيام الإعلام بوظيفة السلطة الرابعة أو "الرقيب العمومي" يمنع الفساد الإداري في المجتمع. وهذا الدور يجب أن يكون الغاية الأسمى للحكومة في علاقتها مع الإعلام، لأن الأخير سيكون مسانداً للحكومة للقيام بواجباتها باتجاه الناخبين. وهذا بالتالي سيحافظ على مصالح الناس. مثل هذا التوجه هو الأكثر أهمية في دول العالم الثالث لأنها بحاجة للإعلام من أجل القيام بالجهود التنموية ولتقدم المجتمع.

لكن دور الصحافة كعدو للحكومة هو الأكثر تقديراً في قيم الصحافة. وفي هذا المضمار سمي "Edmund Burke" الصحافة بالسلطة الرابعة "The Fourth Estate". والسبب في ذلك يعود إلى دور الصحافة الرقابي على القطاعين العام والخاص وخدمة المصلحة العامة. وهذه هي توقعات الجمهور من الصحافة: نقل المعلومات والآراء والنقاش إلى الجمهور (DeFleur & Dennis, 1996). ففي حالات، تزود الصحافة الجمهور بالمعلومات والمواضيع والقضايا لمناقشتها. وهذا يؤدي إلى تشكيل الرأي العام. وفي حالات أخرى، تقوم الصحافة بدور المدافع عن مصالح الجمهور بحيث تأخذ مواقف من القضايا العامة وتجسر الفجوة بين الجمهور ومؤسساته العامة.

بعبارة أخرى، هناك الكثير من الجدل حول علاقة الصحافة بالحكومة؛ فهناك من يدعو إلى عمل الصحافة كرقيب، وآخرون يدعون إلى أن تكون الصحافة معادية للسلطة، وعليها محاربتها بالنيابة عن الشعب.

ولكن، وبغض النظر عن طبيعة هذه العلاقة، فإن مفهوم الصحافة الحرة أساسي لنشر المعلومات والأخبار، لأنه مبني على الافتراض القائل أن الجمهور المتنور ضروري لنظام ديمقراطي حر حتى يعمل بفاعلية. فالصحافة عليها الإعلان عن آراء متباينة وحقائق حول القضايا الهامة للشعب. للناس "الحق في معرفة" ما تقوم به حكومتهم، والأخبار يجب أن تزودهم بحقائق هامة لتشكيل آراء صائبة حول القضايا العامة. كذلك يتوجب على الصحافة مراقبة سياسات الحكومة وأعمالها كون دور الأولى هو "الرقيب" على الثانية والوصي على حقوق الناس (ناصر، 1983). فبدون إعلام حر قادر على البحث عن الحقائق، لن يكون بإمكان الأفراد محاسبة المسؤولين. فالفرد لا يستطيع التغيير أو الاحتجاج ضد شيء لا يعرفه. وسيكون الجمهور ضعيفاً بدون جيوش من الصحفيين الذين يحللون أعمال الحكومة ونشاطاتها التي مهما حاولت أن تظهر بمظهر إيجابي، لن تخبر شعبها عن أخطائها. إن المسؤولين الحكوميين لا يرغبون بالانزعاج، وحرية التعبير والإعلام دائماً مزعجة لهم. وتعني هذه الحرية أن الفرد يستطيع الاعتقاد بالشيء الذي يريده، والقول ما يريد قوله، ونشر أفكاره لمحاولة



إقناع الآخرين، وجمع أولئك الذين يتفوقون وأفكاره لإقناع الحكومة للقيام ما يعتقد أنه واجبها القيام به. كذلك تعني حرية الاستعلام (Reedy, 1995).

الحاجة لمثل هذه العلاقة وضّحها الرئيس الأمريكي الأسبق "أبراهام لنكن" بقوله: إن الحكومة هي للشعب لأنها وجدت بموافقتهم وبمشاركتهم، وبارادتهم. تفترض مثل هذه الفلسفة السياسية أن المواطنين سيكونون محفزين سياسياً، وسيشاركون بنشاط في الحياة العامة، لأنه سيكون لديهم منفذ لمعلومات سياسية هامة وسيستخدمونها بتعقل للوصول إلى قرارات سياسية صائبة في بيئة حرة. فالشعب شركاء رئيسيون في الحكم، ويملكون القوة السياسية الأخيرة، مباشرة أو غير مباشرة، التي تقرر طبيعة القيادة وسياساتها. وبالتالي الحرية الفردية (أو الخاصة) في الاختيار هي مظهر أساسي في الحياة في هذا النوع من المجتمع (Christenson et. al., 1981).

يقول جيمس مادسون (James Madison) أن المعرفة ستسيطر على الجهل وأن الناس الذين يرغبون في حكم أنفسهم عليهم التسلح بها. الحكومة الشعبية بدون معلومات عامة وطرق للحصول عليها تكون مجرد مقدمة لمسرحية هزيلة أو تراجيدية أو كليهما (Dennis, 1991). فبعكس النظم السياسية الأخرى التي تعتبر الناس كمجموعة - بمعنى أن انتماءهم وقيمهم تعتمد على عضويتهم في المجتمع الأكبر - الفردية هي القيمة الأساسية للديمقراطية. فالفرد هو الوحدة الأساسية للديمقراطية. وهو صاحب الانتماء والقيمة المنفصلتين. لقد أعطى هذا النظام الفرد أكبر قدر ممكن من الحرية والفرصة للتعبير، وللتعرف، ولاتخاذ القرار، لأن مثل هذه الفرصة تسمح للفرد ليكون مبدعاً، ومنتجاً، وأخلاقياً، ومهماً أكثر من شخص آخر يعيش في مجتمع تأتي الأوامر فيه من أعلى. فيقول كريستنسون وزملاؤه (Christenson et. al., 1981) إنه، تاريخياً، يؤمن الديمقراطيون أن الفرد طبيعياً عاقل، وأخلاقي، وحر، وله حقوقه، ومتساوي؛ فله الحق في التفكير، والتعبير، والعمل السياسي. كذلك له الحق في الحصول على المعلومات السياسية والتعبير عن مثل هذه الأفكار، وفي دعم الشخصيات، وانتقادها، ومعارضتها، والبرامج السياسية، والتعاون لأغراض سياسية، والبحث عن التأثير السياسي والترشيح لمنصب عام، والتصويت في انتخابات حرة ونزيهة. باختصار يجب أن يكون الفرد حراً للدخول في سياسات بدون خوف من خطر أو عقوبة من الحكومة أو معارضتها. ولكن، ومع ذلك، لا يمكن أن تكون الحرية الشخصية مطلقة لأنها تقود إلى الفوضى. وبالتالي، يجب أن تكون ممارسة الحرية في نسق حريات الآخرين وأمنهم، ويجب أن تكون هذه القيود محدودة وتفرض ذاتياً ومتساوية.

مثل هذا المبدأ ينعكس على وسائل الإعلام. فحتى لو كانت وسائل الإعلام حرة، من حيث المبدأ، إلا أن هناك قوانين مفروضة عليها لحماية حقوق الآخرين مثل قوانين السب والقذف التي وجدت لحماية سمعة الأفراد وقوانين الخصوصية لمنع الأعلام من التعدي على الخصوصيات. فلنأخذ الحق في حماية سمعتهم من التشهير من قبل الصحافة من خلال نشر معلومات كاذبة أو خاطئة عنهم (DeFleur & Dennis, 1996).

### التكنولوجيا وحق الناس في المعرفة

لقد وفرت التكنولوجيا الحديثة خيارات كثيرة للناس، وهناك حاجة لمساعدتهم لفهمها وتشجيعهم لاستخدامها. إن معظم أنظمة العالم مصممة لاستخدام بعض النخب المجتمعية، وبمساعدة تكنولوجيا المعلومات المتطورة تستطيع أنظمة المعلومات العامة تمكين المجموعات التي لا تصلها الخدمات المعلوماتية من الانتفاع من هذه التكنولوجيا. ويمكن القول أن القوانين التي صدرت في الولايات المتحدة التي تدعو إلى حرية المعلومات مثل "Freedom of Information Act" و "Sunshine Act" وغيرها تشجع على انتشار المعلومات بين الناس. وعليه يتوجب المطالبة بالمزيد بمثل هذه المفاهيم. فعندما ينتفع الناس من القوانين الداعية لحرية المعلومات سيطلبون بالمزيد منها، لأنه سيكون من السهل عليهم الحصول على المعلومات الجيدة التي يحتاجونها ويقدرونها (Aines, 1979). ففي المجتمع الجماهيري، يصعب عدم الاعتماد على وسائل الإعلام، لأنه لا توجد طرق أخرى لإيصال الأفكار والآراء والمعلومات لأفراد هذا المجتمع (Reedy, 1995). فالقانون الذي يعرف بقانون الاجتماعات المفتوحة الفدرالي (Sunshine Act) يسهل هذه العملية للإعلام. لقد صدر عام 1976. يطلب القانون من اللجان والوكالات الفدرالية التي يعين الرئيس رؤسائها أن تجري اجتماعاتها علناً وعليها إعلام الناس باجتماعاتها بأسبوع قبل إجرائه. وفي الاجتماعات السرية، على هذه اللجان والوكالات والمؤسسات الفدرالية الاحتفاظ بملفات شاملة حولها. كذلك يمنعها القانون القيام باتصالات غير رسمية بينها وبين ممثلي شركات أو جهات أخرى تتعامل معها، إلا إذا تم توثيق هذه الاتصالات وأصبحت متوفرة للجمهور العام (Pember, 1981).

أما القانون الثاني والذي يعرف بقانون حرية المعلومات (Freedom of Information Act)، فقد أجبر المؤسسات الفدرالية على فتح سجلاتها وملفاتها التي كانت مغلقة للجمهور والصحفيين. ففي عام 1966، وبعد نقاشات طويلة، تبنى الكونجرس هذا القانون، وأصبح نافذاً عام 1967، وعدل عامي

1974 و1976. إن صدور هذا القانون كان نقطة انطلاق نحو حكومة منفتحة. يعطي هذا القانون أي فرد الحرية والحق في الوصول إلى مصادر المعلومات، ما دامت هذه المعلومات لا تقع ضمن فئة "عدم إلحاق الضرر بالأمن الوطني" (Adams & McKercher, 1991). هذه الجهود أدت إلى زيادة القوانين الداعمة لحق الناس في معرفة ما تقوم به الحكومة. فالاجتماعات المغلقة قلت وتمكن الصحفيون من الوصول إلى ملفات كانت مغلقة أمامهم من قبل (Hohenberg, 1973).

إن نشاطات المؤسسات المجتمعية لها تأثيرات مباشرة على حياتنا. الشيء الذي جعل أفراد المجتمع مهتمين بالتعرف عليها. إن مثل هذه الحاجة أصبحت ماسة وتزداد أهمية للتعرف مباشرة على نشاطات السلطات التنفيذية والقضائية والتشريعية وعلى الجوانب التعليمية والتجارية والصحية، وحتى على الجمعيات والمؤسسات الأخرى غير الربحية. والتحدي الذي تواجهه المجتمعات التي تقدر أهمية المعلومات يكمن في تطوير سياسات واستراتيجيات لتوفير وسائل نقل المعلومات. وبدون توفير نظام معلوماتي يكفل وصول المعلومات لجميع فئات الشعب الغنية منها والفقيرة على حد سواء ستزداد الفجوة المعلوماتية بين الأفراد وحتى المؤسسات، الشيء الذي يؤدي إلى عدم تحقيق الديمقراطية (Morentz, 1979). فالجدل هنا يدور حول دور الإعلام وكيفية قيامه بوظائفه الإعلامية والترفيهية (Hester, 1991).

إن حاجة الإعلام للمعلومات تعتمد على حجم الطلب الجماهيري لها. فالصحفيون المحليون، مثلاً، يعتمدون على مصادر رسمية محلية أكثر من زملائهم الذين يعملون لوسائل إعلام دولية. وعندما يشترك الصحفيون المحليون والدوليون حول قضية ما، يستغل السياسيون هذا التنافس لمصلحتهم، مما يزيد من سيطرتهم على الإعلام (Wolfsfeld, 1997). وعلى سبيل المثال لا الحصر، إن حاجة الصحفيين الفلسطينيين للأخبار الفلسطينية أكبر من حاجة زملائهم غير الفلسطينيين. فالجمهور الفلسطيني يريد معرفة كل شيء يتعلق بقضيتهم أكثر من الجماهير الأخرى.

### دور الرقيب على المجتمع

زيادة القوانين الحكومية لمجالات الحياة المتعددة تجعل الحاجة إلى هيئة رقابة مستقلة (صحافة) ضرورة ملحة. واعتماد الناس المتزايد على الخدمات العامة، والتي هي أكثر تعقيداً وأخطر من السابق، زادت من واجبات الصحافة الرقابية. فالكثير من الأعمال الحكومية تجري في الخفاء، ولا يعلم المواطنون بالقرارات الحكومية إلا متأخراً، ولا يمكن مزاولة نشاطهم الديمقراطي (إن سمح لهم

بذلك) لأن القرار قد صدر. حتى على المستوى المحلي، تجري السلطات المحلية اجتماعاتها سراً، ومثل هذه النشاطات تضر بمبدأ الديمقراطية وبصورة المسؤولين من حيث الواجب والكفاءة. وتشير الإحصاءات إلى أنه، حتى في الدول الغربية، أكثر من 40% من اللجان الحكومية تعقد اجتماعاتها بعيداً عن أضواء الصحافة، وبالتالي بعيداً عن الجمهور (Edwards, 1970).

لقد أصبح جمع الأخبار عن الحكومة ومسؤوليها العمل الأساسي للعديد من الصحفيين، لأن معظمهم يعتبر الصحافة عيون الناس وأذانهم فيما يتعلق بحكوماتهم، وهي المهمة التي يطلق عليها "دور الرقيب". إنها مهمة الصحافة لإعلام الناس بما تقوم به حكومتهم بفاعلية، والتزامها بالمبادئ القانونية، ومعاملتها لمواطنيها بعدل، وإذا ما كان المسؤولون الحكوميون يتصرفون بمسؤولية وأمانة. تزايد الرغبة في معرفة ما تقوم به الحكومة أدى إلى ميل الأخيرة نحو المزيد من السرية والحق في الخصوصية. ففي الولايات المتحدة يتم تصنيف أكثر من أربع ملايين وثيقة سنوياً على أنها سرية. لقد أعطت مبادئ النظرية التحريرية الصحافة حماية خاصة للقيام بعملها الرقابي. وعليه تتضمن هذه الحرية حق الصحافة في الرقابة على الحكومة، الشيء الذي يشمل حقها في الوصول إلى مصادر المعلومات الحكومية بدون عائق (Pember, 1981). فإمساك الحكومة بالمعلومات وعدم السماح بنشرها يعتبر شيئاً مضرراً بمبدأ "سوق الأفكار الحر". فكيف يمكن للجمهور أن يصل إلى أفضل قرار حول الرد المحتمل لخطر معين بدون معلومات عنه من جميع جوانبه؟ كذلك الإبقاء على المعلومات سرية يعطي الحكومة إمكانية التلاعب في الأفكار والنقاش (Fraileigh & Tuman, 1997).

دور الصحافة كرقب على الحكومة سينتضرر إذا ما تعدت الحكومة عليها أو إذا ما عزلت نفسها عن الصحافة... فتعقد الاجتماعات في الخفاء وتصدر الأوامر وتعقد المحاكم بسرية. فقبل أن يصدر المواطنون أحكامهم على فكرة معينة أو اقتراح ما للتصويت عليه، يتوجب عليه معرفة الداعمين له، والأسباب وراء ذلك، والمعارضين له، والدافع لهذه المعارضة، ومن المستفيد منه، وكيف سيصوت ممثلوهم على هذا القرار لمعاقبتهم إذا ما تعارض ذلك مع مصالحهم، أو لدعمهم إذا ما كان ذلك لمصلحتهم. وبمقدور الصحافة أن تقوم بكل هذه الجهود من خلال إعلام الجماهير بذلك وإعطاء الفرص لأطراف النزاع لمناقشة القضية وتقييمها. وكل ذلك ممكن إذا كان لديهم المنفذ للمعلومات والحرية للعمل. مثلاً، قيام سلطة محلية بترخيص محطة وقود داخل مدينة بدون معايير سلامة صارمة سيعرض حياة المواطنين إلى خطر. ولكن قيام الصحافة بواجباتها بإعلام الناس بمثل هذه التجاوزات سيؤدي في النهاية إلى الضغط على المسؤولين وتصحيح الأخطاء، ولكن لن يتأتى ذلك بدون حرية

الوصول للسجلات وضمن الحرية الإعلامية بعيداً عن السيطرة الحكومية. ودائماً الصحافة هي الأداة الأكثر أمناً يمكن للمسؤول العام استخدامها لفضح سوء الإدارة من قبل زملائه ومسؤوليه (Edwards, 1970). فكما كتب نصار (2001): "أن التشدد في حظر نشر الوثائق يؤدي إلى تقييد حرية تداول وتدفق المعلومات وبالتالي يحرم الأمة من حق المعرفة ذلك الحق الأصيل الذي أقرته المنظمات الدولية منذ عشرات السنين. كما يؤدي إلى تزوير وتشويه الحقائق بسبب طول مدة السماح بنشرها... والغريب أن يحدث ذلك في الوقت الذي يشهد العالم تحولات وتغيرات بفضل ثورة المعلومات والتكنولوجيا حيث بات قرية صغيرة...".

إن اطلاع أعضاء سلطة معينة على ما يجري داخل السلطتين الأخرتين يمنع الفساد داخل كل واحدة منها. ووجود السلطة الرابعة باعتبارها رقيبة على السلطات الثلاث يساعد الناخبين على الحكم على سلوكيات السلطات الثلاث من خلال تزويدهم بالمعلومات والتعليقات عن نشاطاتها (Adams & McKercher, 1991)، خصوصاً في وقت زادت قوة السلطة التنفيذية على حساب السلطتين الأخرتين (القضائية والتشريعية). هذه الزيادة أدت إلى الميل نحو السرية وبالتالي إلحاق ضرر أكبر بالديمقراطية (Edwards, 1970). تقول عمر (2002): "أن الحكومة لا تستطيع معرفة المعلومات والأخبار أو حجم الفساد الموجود بالمجتمع إلا عن طريق الصحافة، وعند تكميم أفواه الصحفيين، فإن ذلك يطلق العنان للفساد ويعطي حرية للمفسدين الذين لن يعانون من تسليط الضوء على فسادهم...".

تحاول الحكومات على الأصعدة كافة إعاقه عمل الصحافة من خلال فرض تعميمات إعلامية واقتراح أنظمة وقوانين صارمة على عملها. وحتى في الأنظمة الديمقراطية حاول بعض المسؤولين فرض قوانين تنظم عمل المؤسسات الإعلامية، كونها مؤسسات عامة، وترخيص عمل الصحفيين، وحتى معاقبة المسؤولين الصغار الذين يتحدثون إلى الصحفيين. وفي أوقات سابقة حاول بعض المسؤولين استصدار قوانين تمنع البريد من إرسال الصحف التي تحمل افتتاحيات وتحليلات إخبارية غير موقعة (Edwards, 1970). فالحكومات تأخذ بالحسبان الفرضية القائلة أنه إذا كان مستحيلاً إيقاف الصحافة عند حصولها على المعلومات، فيجب منعها من الحصول عليها (Adams & McKercher, 1991).

لقد كان تطبيق هذا الاتجاه (إعلام الناس بما تقوم به الحكومة) سهلاً بسبب العدد القليل للقائمين عليها. كما أن نشاطاتها كانت منصبية أساساً على الجانبين التشريعي والقضائي. ولكن في السنوات

الأخيرة ازداد عدد الموظفين الحكوميين وتوسعت نشاطاتهم، واليوم لا يوجد مجال في الحياة بدون تدخل الحكومة فيه، وهذا الانتشار أكد على ضرورة إعلام الناس بمثل هذه النشاطات (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

كذلك تعتبر المحاكم من المصادر المعلوماتية التي يصعب على الصحافة الوصول إليها، وذلك لضمان حصول المحكومين على محاكم عادلة من خلال منع الصحافة من نشر معلومات يمكن أن تُجرم المتهم بدون حق. ففي الولايات المتحدة، تم إصدار قانون (Gag Orders) الذي يمنع المشاركين في محكمة من التحدث مع الإعلام (Adams & McKercher, 1991). إن المحاكمات ليست مثل الانتخابات التي تريح عن طريق وسائل الإعلام؛ إنها يجب أن تتم بعدالة وبدون تأثير خارجي (Hohenberg, 1973).

### حق المعرفة والأزمات

أعطى التحريريون الحكومة الحق لحماية نفسها من الانهيار تحت بعض الظروف ولكن لم يقدموا تحليلاً منطقياً للمدى الذي يمكن لها أن تصل إليه في تقليص حرية التعبير في أوقات الحرب. فهناك من دعا إلى أنه في أوقات استثنائية مثل الحرب، يجب على الفرد أن يتنازل عن حقه. وانطلاقاً من الشعور بالمسؤولية، تفرض الصحافة ما يسمى بالرقابة الذاتية على نفسها. ولكن إيجاد معادلة تقي بالغرض لا زال في غاية الصعوبة. مثلاً، هناك من دعا إلى وجوب اعتبار النشاطات التي يمكن أن تُعقد جهود الحكومة في حالات الطوارئ مثل الحرب جريمة تستوجب معاقبة المشاركين فيها، ولكن بشرط وجود خطر واضح في مثل هذه النشاطات (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963). وهناك من يتساءل حول حجم الرقابة في مثل هذه الأوقات، ومن يقوم بها، وما الجدوى منها؟ إنه من الطبيعي على الحكومة الحفاظ على أسرارها وحماية الأمة، ولكن تدعي الصحافة الحق في إعلام الناس بما تقوم به الحكومة. وبالتالي يوجد نزاع طبيعي بين الحق في صحافة حرة والحاجة للسيطرة على المعلومات التي يمكن أن تضر بالأمن القومي. هذا النزاع تصاعد في السنوات الأخيرة عندما تضاعف حجم الحكومة. ولكن عندما تكون المعلومات تتعلق بالأمن القومي، نجد الصحفيين متعاونين مع حكوماتهم. وعندما يقوم البيروقراطيون الحكوميون بتصنيف آلاف الأوراق السرية، يتساءل الصحفيون - وحتى الجمهور - كم من هذه الأوراق فعلاً تحمي الأمن القومي، وكم منها تبعد الحكومة عن الإهانة (DeFleur & Dennis, 1996)!

كذلك هناك من أيدّ قوانين تعاقب القائمين على نقاشات تحت على قلب نظام الحكم الديمقراطي من خلال القوة والعنف. وفيما يتعلق بهذا الاتجاه يتخوف التحرريون من قضية المحافظة على النقاش الحر عندما يسود الخوف والهلع على مناخ الرأي العام (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963). لا أحد ينكر أن هناك معلومات يجب عدم نشرها في أوقات معينة. ولكن يجب عدم المبالغة في هذه القضية لأنه لا يوجد حالة واحدة قامت الصحافة فيها بنشر معلومات أدت إلى هزيمة. إن الصحفيين يتمتعون بالوطنية كباقي أفراد شعبهم ولا يريدون رؤية بلدهم مهزوماً. وباسم الأمن القومي، امتنعوا عن نشر معلومات يمكن أن تضر به. ولكن الصحفي الذي يدرك مهنته ويثق بشعبه لن يكذب عن دراية لحماية شخص ما يجعل من الأمن القومي مشجراً لتحقيق مآربه السياسية (Reedy, 1995).

وهناك جانب آخر لمفهوم الأمن القومي؛ ففي الحالات التي يمكن فيها تبرير منع نشر معلومات سرية، سيكون ثمن ذلك غالباً: أولاً: إذا شيء ما ذهب خطأ، لن يكون الناس مستعدين له، وسيكون انتشار الرعب سهلاً بينهم. وهذا في النهاية يؤدي إلى انهيار معنوياتهم وثقتهم بحكومتهم. ثانياً: إذا تم حجب بعض الأشياء التي من الواجب حجبها، لن يكون بإمكان الناس معرفة إذا ما تم حجب أشياء أخرى التي كان من الواجب عدم حجبها. ثالثاً: تحد السرية من عدد الناس الذين يعرفون عن موضوع ما، الشيء الذي يمنع ظهور نقاش مخالف له. وهذه العملية هي الوحيدة التي تعطينا نتائج نثق بها (Reedy, 1995).

إن حادثة ما يسمى "خليج الخنازير" في كوبا عندما حاولت الولايات المتحدة عام 1961 غزوها تشير إلى عدم جدوى حجب المعلومات. فبالرغم من كل المحاولات لإبقاء خطة الغزو محصورة بين عدد قليل من الناس، إلا أن صحيفة عرفت بها قبل تنفيذها، ولكن امتنعت عن نشرها بطلب من وزارة الخارجية الأمريكية. في النهاية فشلت الخطة. والاعتقاد السائد أنه لو كانت الخطة نشرت على الصفحة الأولى، لكان تم إلغاؤها (Reedy, 1995).

من هذا المنطلق، يكمن الأمن الحقيقي في الاستخدام الذكي والمفتوح للمصادر، منها الأشخاص القادرين على تكييف التكنولوجيا الجديدة وتوجيهها والمستعدين للعمل لأنهم يشعرون أنهم جزء مهم من المجتمع. وهناك طريقة واحدة يمكن لهم العمل بفاعلية وذلك من خلال أقصى حرية من النقاش.

وفي العالم الحديث، يعني هذا أنه يجب أن يكون الجمهور مطلعاً حول ما تقوم به الحكومة. تبقى الديكتاتورية في الحكم ما دامت ناجحة، ولكنها تسقط عند أول خطأ لها. إن الناس الأحرار لديهم المثابرة التي تمكنهم من الشفاء من الهزيمة (Reedy, 1995).

كُتبت نادية معوض (2002) في مقالة نشرتها بعنوان: "مرحباً 'بالغولقة' في عصر 'العولمة' والانفتاح"، "لا بد من التسليم بادئ ذي بدء بوجود أمرين متلازمين ألا وهما: أولاً: حق الشعب في الوقوف على كل المعلومات التي تتعلق بوطنه باعتباره عنصراً أساسياً وجزءاً لا يتجزأ من تكوين هذا البلد. ثانياً: حق الدولة في الحفاظ على أسرار تمثل درجة من الأهمية يخشى معها عند إفشائها تعريض البلاد للخطر. فقد يبدو لأول وهلة أن هناك تعارضاً بين الأمرين على خلاف الحقيقة. فحق الشعب لا يتنافى مطلقاً مع إخفاء سرية بعض المعلومات لأن هذا في النهاية لمصلحة الشعب والوطن معاً... إلا أن هناك عدة تساؤلات ينبغي طرحها. ما هي الوثائق الواجب الاحتفاظ بسريتها؟ وما درجة السرية التي تستحقها؟ وما هي الجهة التي يحق لها أن تقرر مدى أهمية الوثيقة؟ وما هو المعيار الذي يمكن أن نركن إليه للقول أن هذه الوثيقة لا بد أن يكون لها طابع السرية...؟"

لقد وصل تدفق المعلومات إلى مستويات عالية، ومع ذلك هناك مشاكل جديدة تبقى مع الأخبار التي تقدمها - أو حتى التي لم تقدمها - وسائل الإعلام إلى مستهلكيها. مثل هذه المشاكل تشمل: من الذي يسيطر على تدفق الأخبار، واستخداماتها، وعدم التساوي في توزيعها، لأن مثل هذه التساؤلات تدور حول استخدامات الأفراد لمصادر المعلومات المتوفرة لهم للوصول إلى قرارات صائبة لتحسين حياتهم (Hester, 1991). إن تركيز الملكية الإعلامية يؤدي إلى طرح تساؤلات حول مسؤولية المضمون لأنها تضع حرية تدفق الآراء، ووجهات النظر، والمعتقدات، وأشكال الترفيه التي تجعل الإعلام سوقاً للأفكار في خطر. وهذه المفاهيم تقع في محور حرية الصحافة (Adams & McKercher, 1991).

### حق الناس في المعرفة والتعددية

بشكل عام، مبدأ حق الناس في المعرفة مبني على الأصول التحريرية والتعددية كما جاءت في أعمال ملتون ومل ولوك وغيرهم. هذا المبدأ أُسس على مفهوم "سوق الآراء" والاستقلال عن الحكومة. فجميع المبادئ الديمقراطية في مجال الإعلام تدعو إلى بذل كل الجهود لتحقيق التعددية الصحفية (Merrill, 1991a).



حق المعرفة هو حق الناس في معلومات فيها أهمية ومصلة لهم. وهذا يتطلب الحصول على معلومات ونشرها ليطلع الناس عليها. يقول جون مريل (Merrill, 1991b) إن هذا الحق لا يتضمنه أي قانون أو دستور في العالم، ولكنه ظهر من اعتقاد الصحفيين والإعلاميين بوجوده طبيعياً، لأنه يمكن الناس من التعرف على النشاطات والقرارات التي تقوم بها الحكومة. وقد أُعطي هذا الحق للصحافة لأن الشخص العادي ليس لديه القدرة أو الإمكانية لمتابعة نشاطات الحكومة. فالتعرف عليها مهم لأنه يساعده على القيام بواجباته الوطنية... منها التصويت. إذا جهل سكان الجمهورية المصالح العامة ونشاطات الحكومة، لن يكون بمقدورهم حكم أنفسهم وستنقص سيادتهم على أنفسهم. فحقهم في المعرفة يتمشى مع مبادئهم السياسية. وهذا السبب الذي كان وراء التأكيد على مبدأ حرية التعبير وحرية الإعلام في النظرية التحررية. وإذا كان للناس الحق في المعرفة، إذاً من واجب الحكومة توفير المعلومات، ومن مسؤولية الصحافة نقلها ونشرها إلى الجمهور. وبالتالي تقع المسؤولية على عاتق الحكومة والصحافة، لأن الثانية لا يمكن أن تقوم بواجباتها إذا ما أخفت الأولى المعلومات عنها. فالقانون الذي صدر في الولايات المتحدة عام 1934 وعدل جزئياً عام 1959 والذي يعرف بقانون الوقت المتساوي (Equal Time Rule) يؤكد على هذا التوجه. ينص هذا القانون على أنه إذا سمحت محطة لمرشح مؤهل قانونياً لمكتب عام باستخدام أجهزتها، فيتوجب عليها تقديم فرصة متساوية لجميع المرشحين الآخرين لنفس المنصب. تحديداً، يعني هذا القانون وقت متساوٍ، وإمكانات متساوية وتكاليف قريبة. ويفرض القانون على المحطات إعطاء فرصة للمرشحين الآخرين، وليس الطلب منهم أخذ نفس الفرصة. كما أن المحطات ليست مجبرة للسماح لمرشح معين أن يستعمل أجهزتها، ولكن إذا ما سمحت لمرشح ما، فعليها السماح للآخرين (Pember, 1981).

جانب قانوني آخر ساعد على هذا التوجه هو ما يعرف بقانون العدالة (Fairness Doctrine).

يخص القانون واجبات الإعلام الإلكتروني، ويتضمن جانبين :

الأول: يتوجب على الإعلاميين تخصيص نسبة لا بأس بها من وقتهم الإذاعي لتغطية قضايا عامة. ثانياً: يجب أن تكون هذه التغطية عادلة، بمعنى إعطاء الفرصة لوجهات النظر المختلفة والمتضادة.

لقد كانت بداية هذا القانون عام 1927 في الولايات المتحدة. ولكن المحاولات لإصداره لم تتجح. وفي عام 1933، فشلت محاولات أخرى. ولكن في عام 1949، ظهر أول إعلان رسمي عنه (Pember, 1981).

والتبرير لهذا القانون هو أن التنوع في وجهات النظر حول القضايا العامة ربما لن يُعبر عنه إذا تركت قرارات البرامج لعدد قليل من الإعلاميين الحاصلين على ترخيص (Fraleigh & Tuman, 1997). مفهوم "حق الناس في المعرفة" ظهر بعد الحرب العالمية الثانية، ومن الملاحظ أن الناس لا يعرفون أن لهم مثل هذا الحق، أو يعرفون ذلك ولكن لا يهتمون، علماً أنه أساس النظام الديمقراطي، والنقاش العام، والتصويت الذكي والرأي العام. وبالرغم من جهل الناس لهذا الحق أو عدم اكتراثهم به، لا يعني ذلك إلغائه؛ إن فئة الصحفيين والإعلاميين هي الأكثر اهتماماً من بين جميع الشرائح الاجتماعية به. فهناك ترابط وثيق بين حرية الصحافة وحق الناس في المعرفة. ويؤكد مريل (Merrill, 1991b) أن هذا الحق ليس من اختراع الصحفيين ولكنهم استنتجوه من المبادئ الفلسفية التي دعت إلى حرية الصحافة وحرية التعبير. وحتى لو كان هذا الحق من اختراع الصحفيين، يجب أن يكونوا فخوريين بذلك لتعرفهم عليه من بين سطور حريات التعبير عن الرأي.

ولكن المشكلة مع الصحافة هي أنها تلقي بجميع اللائمة على الحكومة لإنكارها مثل هذا الحق للناس. إن الصحافة نفسها تشارك الحكومة في هذا التقصير. ويضيف مريل (Merrill, 1991b) أنه من المعروف أن نسبة قليلة جداً من الأخبار والمعلومات حول نشاطات الحكومة تصل إلى الجمهور. وهذا الحذف هو أيضاً تقصير صحفي نحو الجماهير. فالقائمون على وسائل الإعلام منشغولون في أي الأخبار الصالحة للنشر وأيها يتوجب حذفها. فالأمر كله يرجع إليهم في أي المعلومات تحذف، وأي الصور تبقى، وأي وجهات النظر مهمة. إن هذا النشاط يسمى الرقابة (وإن كانت ذاتية) بالرغم من كون القصد منها إيجابياً. بالطبع يسمى الصحفيون هذا النشاط حقهم وواجبهم في تحرير الأخبار، بينما يتهمون النشاط الحكومي "تقييداً للصحافة". وفي كلا الحالتين، هناك تعد على هذا الحق؛ فالملاحظ للنشاط الصحفي داخل غرفة الأخبار أن سلة المهملات مليئة بالأخبار الحكومية التي يتوجب على المواطن معرفتها.

ما تطور عن النظرية التحررية (المسؤولية الاجتماعية) لا ينكر عقلانية الفرد وقدرته في الوصول إلى المعرفة والحقيقة، ولكن تقتنها فيه أقل. تعتقد المسؤولية الاجتماعية أن الفرد لا يبحث عن الحقيقة لأنه كسول. وبالتالي فهو فريسة سهلة لكل من يحاول تسخيرها لغرض معين. فإذا أراد الفرد أن يبقى حراً، يتوجب عليه التمسك بالمنطق بدلاً من قبول كل شيء يسمعه، أو يقرأه، أو يشاهده. لا ينكر الكثيرون دور الإعلام في مسح البيئة وتزويد الناس بالأخبار والمعلومات، ولكنهم يؤكدون على أن يقوم الإعلام بذلك بصدق وبدقة وبشمولية وبأسلوب يكون مفهوماً للناس. كذلك يؤكدون على

وجوب قيام الصحافة بتعريف الحقيقة كحقيقة والرأي كراي. فإذا كان للفرد الحق الأخلاقي في المعرفة، فمن الضروري أن يكون له الحق في المعلومات ليقوم بواجباته ومن الأفضل للفرد أن يتعلم عن الشر من وسائل الإعلام بدلاً من مواجهته أو تجريبه شخصياً. وبالتالي ليس كافياً مجرد حماية حق الصحافة في التعبير الحر، فإنه من الضروري حماية حق الناس في معلومات كافية وصحيحة (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

فحتى تكون الصحافة أداة ديمقراطية فعالة، يتوجب عليها أن تنال ثقة الشعب. والتغطية الإعلامية الكاملة تحمي حرية الصحافة (Edwards, 1970). فلنحضر المصدقية علاقة بكل شيء يقوم به الصحفي. وهذا بأبسط أشكاله هو تحقيق الدقة في تقرير الحقائق كاملة، كبيرة كانت أم صغيرة. عندها يكون الصحفي أهلاً للثقة العامة (Hohenberg, 1973). إن قوة الصحفي تنبع تقريباً كاملة من مدى استحقاقه للدعم الشعبي، وليس من جهات أخرى مثل المعلن أو الحكومة الرقابية. فعندما تقوى العقلية التجارية والمصالح الخاصة على المصلحة العامة، تصبح عندها الصحافة ضعيفة ولا تستحق الثقة. ويقول الكثيرون أنهم فقدوا ثقتهم في صحافة حرة. منهم من يقول أن الصحافة تتابع الناس وتعاملهم بكبرياء. وهناك من يعتقد أن الصحافة تركز على الأخبار السيئة، مؤكدين أن الأشياء الجيدة يمكن أن تحدث فقط إذا تم نشر الأخبار الإيجابية. ولكن المشكلة هنا أن الأخبار السيئة يخلقها الناس الضالون أو السيئون. وبالتالي لا يمكن أن نحسن العالم بدون معرفة الخطأ. ويؤكد ريدي (Reedy, 1995) أن الكثير وصف الصحافة بأنها الرقيب على السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. ولكن في الحقيقة أنها ليست الصحافة التي تعاقب القادة السياسيين، بل الناس أنفسهم عندما يجدون أن السياسيين ارتكبوا خطأ؛ إنهم الناس الذين يطيحون بالحكومات وليست الصحافة.

ويضيف ريدي (Reedy, 1995) أنه ما من شك أننا نعيش في عالم فيه معظم الأخبار سيئة. الديون تزداد، والمجاعة تنتشر، والمخاطر تهدد حياة الكثير من الناس. وبالتالي لا عجب إذن أن الصحافة الحرة مطلوب منها إعلامنا بالأخبار السيئة تحت هذه الظروف. وإذا لم تقم الصحافة بذلك، فلن تذهب هذه الأخبار، والذي سيحدث أننا سنفقد قدرتنا على الرد على الأحداث بعقلانية. فحرية الصحافة تعني حرية الحصول على المعرفة ونشرها والتي بدونها لا يمكننا إدارة حياتنا. فكما قال هيبيرت (Hiebert, 1995)، إذا لم نخبرنا الصحافة، فمن الذي سيقوم بذلك؟

لقد كانت الجرائد السباقية في الدفاع عن حرية الصحافة، والتي يعود الفضل لها في ظهور ما يسمى "بالنقير الموضوعي" لتلبي غاياتها باعتبارها وسيلة معلوماتية. إن مبدأ "الموضوعية" هو

الأكثر سيطرة في الإعلام الديمقراطي. تعني الموضوعية أنه يجب عرض الأخبار بدون تحيز شخصي، بمعنى عرض طرفي النزاع بعدالة وبدون سيطرة رأي على الرأي الآخر. ولكن أدواق الناس وتفضيلاتهم تؤثر على المعايير المتبعة في انتقاء الأخبار وتقييمها، ويعود ذلك إلى أنه في الأسواق الإعلامية المتنافسة والتي تسيطر عليها المصالح الإعلامية وضغوطاتها تتركز الاهتمامات الرئيسية لحراس البوابة على تلبية رغبات الجمهور لاستقطاب أكبر عدد ممكن منهم (ناصر، 1983). لقد ظهر هذا المفهوم في القرن التاسع عشر، وتعود أصوله في الولايات المتحدة، عندما بدأت اتحادات جمع الأخبار التعاونية بالانتعاش في الجرائد المحلية. في حينه كانت معظم الجرائد حزبية بشكل كبير، ونبذت المحاولات لإغرائها بنشر مواد في مصلحة الحزب المعارض. والبديل كان حذف كل التحيز السياسي في الأخبار بقدر الإمكان. لقد أصدرت وكالات الأنباء تعليماتها إلى مراسليها وكتابها ليتذكروا أن منتوجاتهم توزع للمستهلكين الجمهوريين والديمقراطيين ويجب أن تكون مقبولة لهم جميعاً. وبدأ مفهوم التقرير الموضوعي بالنمو حتى وصل إلى الحال الذي هو عليه الآن. وسارع في انتشار هذا المفهوم انخفاض الحزب في الصحافة من خلال تحولها من وسيلة رأي إلى وسيلة أخبار. كما ساهم نمو الإعلانات والرغبة في زيادة البيع في التوجه نحو هذا المبدأ. لقد أصبح الصحفيون متفجرين بدلاً من كونهم مشاركين في مشاكل اليوم. لقد حرصوا على فصل الخبر (ووصفه في صفحة الأخبار) عن الرأي. واليوم أصبح هذا الهدف موضع مفاخرة بين الصحفيين الذين يؤمنون بالمبدأ التحرري والذين يؤكدون على أن هدفهم وواجبهم الوحيد هو نقل حقائق اليوم. ولكنه لم يلق قبولاً في الصحافة الحزبية. والانتقاد لهذا المفهوم يتمثل في أنه لم يخبر كل الحقيقة وفي أنه فشل في تزويد القارئ بقاعدة صلبة لتقييم الأخبار فيما يتعلق بالأهداف الاجتماعية (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

إن قتل الصحفي أو سجنه ليس أكثر أهمية أو إثارة من مقتل أو سجن شخص آخر. ولكن عندما يكون الدافع لذلك هو إسكات الصحفي، سيكون الهدف الحقيقي هو جمهوره. إن القضية الأساسية ليست حرية الصحفيين أو سلامتهم، ولكن حق الناس في معلومات وتحليلات لا رقابة عليها (Orme, Jr., 1994).

فبإتباع هذا الأسلوب تكون الصحافة قد أكدت على ترسيخ مبدأ "العملية التصحيحية الذاتية" وتسهيل اكتشاف الحقيقة من قبل المستهلك العاقل. ولاستكمال هذا الدور الإعلامي، يدعو مؤيدو نظرية المسؤولية الاجتماعية إلى ضرورة إفساح الإعلام المجال أمام مناقشة الآراء من قبل أطراف

مختلفة وليس فقط رأي أصحاب المؤسسة الإعلامية أو من يوافقها لأن هذا الدور يكمل وظيفة الأخبار. وهذا الحق يشمل أولئك الذين يكرههم الإعلامي أو الذين يساعدون منافسه. وهذا لا يعني إعطاء كل من له رأي الفرصة في التعبير عن موقفه، ولكن فتح المجال أمام الرأي الآخر المناقض لرأي الإعلاميين؛ فهم دعاة الحق الأخلاقي في التعبير، والسبب وراء هذا المتطلب هو حصر الملكية الإعلامية في أيدي قليلة من الناس وبالتالي تلاشي التعددية. كذلك يدعو المؤيدون إلى عدم قيام المؤسسات الإعلامية بدورها على حساب القيم المحلية أو الاجتماعية أو الأقليات الاجتماعية أو الدينية. إن وصف الأقليات نمطياً سيؤدي إلى حكم خاطئ عليهم، علماً أن الصورة العقلية دائماً تكون الأساس للسلوك (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

وحتى الآن لا توجد مبادئ عامة تشير إلى أين ومتى يوجد هناك مصلحة قانونية للشعب في الشؤون العامة - إما على المستوى المحلي أو الوطني. إن النظرية التحررية تفترض أن شؤون الحكومة هي شؤون عامة. ومع ذلك هناك حجج ومنطق تنكر للصحفيين الحق في الوصول إلى الاجتماعات الحكومية أو سجلاتها. ومشكلة منع المعلومات التي يمكن أن تضر بالأمن الوطني لا زالت تشغل المسؤولين الحكوميين والصحفيين. وموضوع النقاش هنا هو: أي المعلومات الواجب تصنيفها ومن قبل من؟ كذلك ما المعايير الواجب اتباعها وتطبيقها على المصنفين حتى لا يتمادوا في عملهم؟ وتزداد القضية حدة عندما تصدر القرارات حول منع نشر المعلومات التي يمكن أن تكون ذات فائدة للعدو. كذلك هل يحق للجمهور العام معرفة كم من الضريبة مثلاً يدفع الفرد؟ (الشيء الذي يعتبر تعدٍ على خصوصيته). فهناك معلومات سرية يمكن للحكومة منع الصحفيين من الحصول عليها، مثل تلك المتعلقة بالأمن القومي وبالسياسة الخارجية وبالتجارة الحكومية والملفات الشخصية للموظفين، ونتائج فحوصات طبية لموظفين حكوميين (Hohenberg, 1973). فحرية التعبير لا تحمي هذه الحالات وأخرى مثل التشهير لأنها لا تساعد المجتمع في كشف الحقيقة، والتي هي الهدف الأساسي لمبادئ النظرية التحررية. فوجود حرية تسمح بذلك ربما تؤدي المجتمع لأنها ربما تشجع على العنف، وتجرح شعور الآخرين وتحطم سمعة شخص وبالتالي مهنته (Fraleigh & Tuman, 1997). وبالرغم من كل هذه التساؤلات، يؤكد الإعلاميون، ومن خلال اتحاداتهم المهنية، على أن عمل الحكومة يجب أن يكون معلوماً لهم كونهم ناقلي المعلومات إلى الجمهور. فلهم الحق وعليهم الواجب في جميع المعلومات عن نشاطات الحكومة على جميع المستويات ونقلها إلى مستهلكيها (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

افتراض دعاة النظرية التحررية أنه من بين تعددية الأصوات الصحفية ستكون بعض المعلومات التي تصل إلى الجمهور صحيحة، والبعض الآخر خاطئة. ومع ذلك لا يحق للدولة تقييد ما تعتبره أنه خطأ، لأنها لو فعلت ذلك، فإنها ستضطهد ما تعتبره ناقداً لها أو مخالفاً لآرائها. والبديل هو السماح للجميع بالتعرض لمختلف أنواع المعلومات والآراء... البعض منها يمكن أن يكون صحيحاً، والبعض الآخر يمكن أن يكون خاطئاً، والبعض الآخر يمكن أن يحتوي على الجانبين الصح والخطأ. سيتفحص الجمهور كل هذا وسيهمل ما هو ليس في المصلحة العامة وسيقبل ما سيخدم مصالحه والمجتمع الذي هو جزء منه. وهذا ما يسمى بعملية "التصحيح الذاتي" (Siebert, Peterson, & Schramm, 1963).

### الخاتمة

مما ورد يمكن الاستنتاج أن جمع المعلومات وتدفقها هو جزء أساسي من النظام السياسي والاقتصادي للدولة. ووظيفة وسائل الاتصال في بناء المجتمعات لا يقل أهمية عن دور المؤسسات الاجتماعية والعلمية والسياسية. ومع تطور التكنولوجيا وما صاحب ذلك من اتساع دور الحكومة في المجتمع، ظهرت قضايا إعلامية متنوعة ومتعددة، منها ما يعرف بحق الناس في المعرفة. هذا المفهوم الإعلامي يؤكد على أنه بما أن الإعلام هو العين الساهرة والأذن الصاغية للناس، والرقيب على الحكومة، عليه توفير المعلومات والآراء ونقلها للجمهور حتى يقوموا بواجبهم الديمقراطي والوصول إلى قرارات سياسية صائبة لأنهم شركاء رئيسيون في الحكم. فحق المعرفة يعني الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات ومعرفة ما تقوم به الحكومة. إن هذا الحق يضمن حكومة منفتحة ويمنع الفساد داخل المؤسسات الاجتماعية المختلفة. والإعلام هو الجهة الوحيدة القادرة على القيام بهذا الدور. تفترض النظرية التحررية أنه نتيجة لتعدد الأصوات والآراء وتنوع المعلومات، سيكون الجمهور قادراً على فحصها والوصول إلى قرارات صائبة التي تخدم مصالحه ومجتمعه. وهذه هي عملية التصحيح الذاتي. يذكر أن هذا الحق ليس مطلقاً لأنه في حالات يمكن للحكومة منع الصحفيين من الحصول على معلومات مثل المتعلقة بخصوصيات الناس أو التي تمس الأمن القومي.

باختصار، يمكن القول أنه وبناء على المعلومات والحجج التي ذكرت في السابق أن التعددية والتنوع في الآراء لن تتحقق إلا إذا كان الجمهور مطلعاً على الآراء كافة. وهذا يعني حقهم في معرفة ما يدور حولهم من أحداث ونشاطات تمس حياتهم مباشرة أو غير مباشرة، معتمدين على وسائل الاتصال في نقل المعلومات إليهم.

## المراجع

- ١) جابر نصار، "التشدد في حظر النشر يحرم الأمة من حق المعرفة!"، *الوفد*، ١٠/٣/٢٠٠١، ص ١.
- ٢) صالح خليل أبو اصبع، "الاتصال الجماهيري"، عمان، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع. (١٩٩٩).
- ٣) عصام موسى، "المدخل في الاتصال الجماهيري"، الخليل، فلسطين: منشورات الوطن.
- ٤) محمد سعد إبراهيم، "حرية الصحافة: دراسة في السياسة التشريعية وعلاقتها بالتطور الديمقراطي"، القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع.
- ٥) نادية معوض، "مرحباً بالغولقة" في عصر 'العولمة' والانفتاح"، *الوفد*، ١٠/٣/٢٠٠٢١، ص ٢.
- ٦) نوال عمر، "مشروع قانون الوثائق يساعد على انتشار الفساد والمفسدين"، *الوفد*، ١٠/٣/٢٠٠١، ص ٢.
- 7) Adams, P., & McKercher, C., North America. In J. C. Merrill (Ed.), "Global journalism: Survey of international communication", New York: Longman, 2<sup>nd</sup> ed., (1991), 311-357.
- 8) Aines, A. A., Comments. In R. L. Chartrand & J. W. Morentz, Jr. (Eds.), *Information technology serving society*, New York: Pergamon Press, (1979), 99-100.
- 9) Christenson, R. M., Engel, A. S., Jacobs, D. W., Rejai, M., & Waltzer, H.. "Ideologies and modern politics", New York: Harper & Row, 3<sup>rd</sup> ed., (1981).
- 10) DeFleur, M. L. & Dennis, E. E., "Understanding mass communication", Boston: Houghton Mifflin Company, (1996).
- 11) Dennis, E. E., These is no right to know., In E. E. Dennis & J. C. Merril (Eds.), "Media debates: Issues in mass communication", White Plains, NY: Longman, (1991), 46-50.
- 12) Edwards, V. E., Jr., "Journalism in a free society", NewYork: W. M. C. Brown Company Publishers, (1970).
- 13) Fraleigh, D. M., & Tuman, J. S., "Freedom of speech in the marketplace of ideas", New York: St. Martin's Press, (1997).
- 14) Hester, A., The collection and flow of world news. In J. C. Merrill (Ed.), "Global journalism: Survey of international communication", New York: Longman, 2<sup>nd</sup> ed., (1991), 29-50.
- 15) Hiebert, R. E., Editor's note. In R. E. Hiebert (Ed.), "Impact of mass media: Current issues, White Plains, NY: Longman, 3<sup>rd</sup> ed., (1995), 81.
- 16) Hohenberg, J. "The professional journalist: A guide to the practices and principles of the news media", New York: Holt, Rinehart and Winston, Inc, 3<sup>rd</sup> ed., (1973).

- 17) Jones, M. G., Information support for citizens: The role of technology. In R. L. Chartrand & J. W. Morentz, Jr. (Eds.), "Information technology serving society", New York: Pergamon Press, (1979), 87-94.
- 18) MacPherson, C. B., "The real world of democracy", Oxford University Press, (1966).
- 19) Martin, L. J., & Chaudhary, A., "Comparative mass media systems", New York: Longman, (1983).
- 20) Merrill, J. C., Europe: Many paraschos. In J. C. Merrill (Ed.), "Global journalism: Survey of international communication", New York: Longman., **2<sup>nd</sup> ed.**, (1991a), 93-128.
- 21) Merrill, J. C., People's right to know. In E. E. Dennis & J. C. Merrill (Eds.), "Media debates: Issues in mass communication", White Plains, NY: Longman, (1991b), 45-55.
- 22) Nasser, M., A third world perspective. In L. J. Martin & A. G. Chaudhary (Eds.), "Comparative mass media systems", New York: Longman, (1983).
- 23) Orme, W. A., Jr., "Attacks on the press in 1993: A world survey (Introduction)". New York: Committee to Protect Journalists, (1994, March).
- 24) Pember, D. R., "Mass media law", Dubuque, Iowa: W.M. C. Brown Publishers, **3<sup>rd</sup> ed.**, (1981).
- 25) Peterson, T., The social responsibility theory. In F. S. Siebert, T. Peterson, & W. Schramm (Eds.), "Four theories of the press", Urbana, IL: University of Illinois Press, (1963), 73-146.
- 26) Reedy, G. E., Reflections on the First Amendment. In R. E. Hiebert (Ed.), "Impact of mass media: Current issue", White Plains, NY: Longman **3<sup>rd</sup> ed.**, (1995), 81-86.
- 27) Siebert, F. S., The libertarian theory of the press. In F. S. Siebert, T. Peterson, & W. Schramm (Eds.), "Four theories of the press", Urbana, IL: University of Illinois Press, (1963), 39-71 .
- 28) Wolfsfeld, G., "Media and political conflict: News from the Middle East", New York: Cambridge University Press, (1997).